

## رسالة مؤرخة ٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

قامت زينب حواء بنغورا، ممثلي الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع بزيارة إلى جمهورية أفريقيا الوسطى في الفترة من ٥ إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ تندرج في إطار قرارات مجلس الأمن ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، و ١٨٨٨ (٢٠٠٩)، و ١٩٦٠ (٢٠١٠).

وخلال الزيارة، تم الاتفاق على بيانين بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع، أحدهما مع حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى، والآخر مع قادة الجماعات السياسية والعسكرية الرئيسية من أعضاء اللجنة التوجيهية لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وهم تحالف الوطنيين من أجل العدالة والسلام، والجبهة الوطنية لشعب أفريقيا الوسطى، وحركة محوري أفريقيا الوسطى لنصرة العدالة، واتحاد القوى الديمقراطية من أجل التجمع، واتحاد القوى الجمهورية (انظر المرفقين الأول والثاني).

وقد جاء النزاع الذي نشب للأسف في البلد منذ زيارة ممثلي الخاصة إليه ليؤكد الحاجة الملحة إلى تنفيذ عدد من الالتزامات الواردة في البيانين المتصلة بتوفير الحماية الفورية. ويتعين التشديد بوجه خاص في هذا الصدد على أنه يجب التعرف على النساء والأطفال من أفراد الجماعات السياسية والعسكرية وتسريحهم مبكراً، وأن تصدر هذه الجماعات أوامر واضحة فيما يتعلق بالعنف الجنسي، وتحقق في أي ادعاءات بوقوع انتهاكات في هذا الشأن ومحاسبة الجناة.

فهذه الالتزامات تمثل بالنسبة للأمم المتحدة، أولويات رئيسية لمنع وقوع أعمال في جمهورية أفريقيا الوسطى من أعمال العنف الجنسي المتصلة بحالة النزاع القائم هناك. وسأكون ممتناً لو تفضلتم بعرض هذه الرسالة ومرفقيها على نظر أعضاء مجلس الأمن. وإن ممثلي الخاصة على استعداد لعقد جلسة إحاطة لأعضاء المجلس بهذا الشأن.

(توقيع) بان كي مون



## المرفق الأول

## بيان مشترك بين حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى والأمم المتحدة (بانغي، ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)

[الأصل: بالإنكليزية والفرنسية]

قامت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع من ٥ إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ بزيارة إلى جمهورية أفريقيا الوسطى تندرج في إطار قرارات مجلس الأمن ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٩٦٠ (٢٠١٠). وقابلت الرئيس فرانسوا بوزيزي، رئيس الوزراء، وآخرين منهم وزراء ومسؤولون كبار في الحكومة، وقيادة جهازي الجيش والشرطة الوطنيين، وممثلو الجماعات السياسية والعسكرية، والجماعات النسائية والمنظمات غير الحكومية، وعدد من الضحايا السابقات للعنف الجنسي.

وكان الهدف من الزيارة هو الاطلاع مباشرة على سياق العنف الجنسي المتصل بالنزاع في جمهورية أفريقيا الوسطى والتحديات الماثلة في هذا الشأن وزيادة التركيز الدولي على الحالة السائدة هناك. وتسعى الممثلة الخاصة إلى تعميق الحوار والتعاون مع حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى والاتفاق معها على إطار للتعاون يساعد الأمم المتحدة في زيادة الدعم الذي تقدمه إلى المؤسسات الوطنية، وإلى المبادرات المتعلقة بالمسائل المتصلة بالعنف الجنسي في حالات النزاع.

وفي السنوات الأخيرة، أُحرز تقدم كبير في التوصل مع جميع الأطراف الرئيسية الموقعة لاتفاق ليرفيل للسلام الشامل لعام ٢٠٠٨ واتفاق تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ لوقف إطلاق النار إلى حل النزاع القائم في البلد منذ أمد بعيد. غير أن الأنباء عن وقوع حوادث عنف جنسي، ولا سيما في المناطق التي تسيطر عليها الجماعات السياسية والعسكرية المسلحة، والمناطق التي توجد فيها قوات أخرى مسلحة وعصابات مسلحة ظلت تتواتر دون انقطاع. فقد ظلت هناك في العديد من الجماعات السياسية والعسكرية نساء وفتيات وفتيان مرتبطون بها تستخدمهم هذه الجماعات كمقاتلين وطباخين وحمالين وسعاة وتسخرهم للأغراض الجنسية. ويتواصل أيضا على نطاق واسع ارتكاب انتهاكات من قبيل خطف النساء والفتيات وتسخيرهن للأغراض الجنسية من جانب أفراد جيش الرب للمقاومة الذي يشن عملياته في جمهورية أفريقيا الوسطى. وهناك ثقافة مستشرية هي المسؤولة بقدر كبير عن السكوت عن جرائم العنف الجنسي والامتناع عن الإبلاغ عنها والتصدي لها.

وقد اتخذت الحكومة عددا من التدابير الهامة، حيث قررت اعتبار انتهاكات حقوق الإنسان أعمالا تخرق اتفاق تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ لوقف إطلاق النار؛ وسنتت تشريعات لحماية المرأة من العنف (القانون رقم ٠٦-٠٣٢)؛ ونقحت القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية لتجريم العنف الجنسي، وبخاصة الاغتصاب؛ وأدرجت في التشريعات الوطنية الأحكام الواردة في بروتوكول منع وقمع العنف الجنسي ضد النساء والأطفال المنبثق عن المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى؛ وأعدت مشروع خطة عمل وطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

وعملا بقرار مجلس الأمن ١٩٦٠ (٢٠١٠)، وبروتوكول منع وقمع العنف الجنسي ضد النساء والأطفال المنبثق عن المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، تعيد حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى تأكيد التزامها بالتصدي للعنف الجنسي، بوسائل منها التحقيق في الجرائم في الوقت المناسب وملاحقة الجناة ومحاسبتهم.

وتمشيا مع المواد من ١ إلى ٦ من البروتوكول، تلتزم حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى والأمم المتحدة بتعزيز التعاون في عدد من المجالات الحاسمة:

(أ) في سياق تنفيذ اتفاق ليرفيل للسلام الشامل لعام ٢٠٠٨، تلتزمان بتعزيز الدعم المقدم للمجلس الوطني للوساطة وبكفالة الرصد المستمر لأعمال العنف الجنسي ضمن آلية التحقق من وقف إطلاق النار؛

(ب) في سياق إصلاح قطاع العدالة، تلتزمان بأن تقوما باستمرار بمراجعة التشريعات الوطنية ذات الصلة وتعزيزها، وتنفيذ التشريعات الحالية كقانون منع العنف ضد المرأة، وتقديم الدعم إلى مكتب المدعي العام من أجل إيجاد القدرات الكفيلة بالتحقيق في جرائم العنف الجنسي، وتدريب القضاة (يشمل ذلك تدريب النساء من قاضيات وغيرهن من العاملات في الجهاز القضائي)، وبناء قدرات آليات العدالة على المستوى المحلي؛ وتوعية النساء في مجال الإجراءات القانونية، ومعالجة مسألة حماية المرأة في نظم العدالة التقليدية؛

(ج) في سياق إصلاح قطاع الأمن، تلتزمان بتقديم الدعم إلى وزارة الدفاع والجيش في وضع وتنفيذ سياسة عدم التسامح مطلقا مع العنف الجنسي وما يتصل بهما من مدونات قواعد السلوك، وتدريب الأفراد العسكريين على سبل منع الاستغلال الجنسي وغيره من أشكال العنف القائم على نوع الجنس، والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛ وتقديم دعم للشرطة والدرك لإنشاء وحدات متخصصة في التعامل مع الجرائم ضد النساء والأطفال؛ وتجنيد وتدريب ضباط من العنصر النسائي؛ وبذل جهود لفرز كل من يتم إلحاقهم بأجهزة ومؤسسات الأمن الوطني والدفاع لكي يستبعد منهم من

المناصب القيادية والمسؤولية كل من ارتكب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، وبخاصة أعمال العنف الجنسي؛

(د) في سياق عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، تلتزمان بالتعرف على من هناك ضمن القوات المسلحة من أفراد من أضعف الفئات كالنساء والفتيات والصبيان، وضمان تسريحهم المبكر، ولم شمل أسرهم وإعادة إدماجهم اجتماعيا واقتصاديا من خلال عمليتي فرز تفصل بين الأطفال والبالغين (وهو ما يتسق أيضا مع خطط العمل المتعلقة بتجنيد واستخدام الأطفال المرتبطين بالقوات والجماعات المسلحة، المشار إليها في قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥))، وكفالة إمكانية إطلاع نساء المجتمع المدني والمجتمعات المحلية على سير تنفيذ عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والتأثير فيها، وذلك من خلال التشاور المنتظم معهن والتعاون مع وزير الشؤون الاجتماعية، والتضامن الوطني وتعزيز المساواة بين الجنسين، وكفالة إدراج التوعية بسبل الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في هذه العملية باعتبارها برنامجا يسبق إعادة الإدماج؛

(هـ) في سياق استجابة تتخذ شكل برامج لفائدة النساء اللواتي تعرضن للعنف الجنسي، تلتزمان بزيادة دعم الخدمات الأساسية المقدمة لهن، بما في ذلك علاجهن طبيًا من أثر الاغتصاب ومؤازرتهم نفسيا؛ وتقديم الدعم للسلطات الوطنية لوضع استراتيجية وطنية شاملة للتصدي لأشكال العنف الجنسي وغيره من أشكال العنف القائم على نوع الجنس؛

(و) في سياق تفعيل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، تلتزمان بدعم السلطات الوطنية بوسائل منها تدريب أعضاء هذه اللجنة، ودعم العمل الذي يقومون به.

وتشدد الأمم المتحدة وحكومة جمهورية أفريقيا الوسطى على أنه يجب أن تقطع جميع القوات والجماعات المسلحة على نفسها التزامات بمنع جرائم العنف الجنسي ومعاينة مرتكبيها عملا بقرار مجلس الأمن ١٩٦٠ (٢٠١٠)، وبيروتوكول منع وقمع العنف الجنسي ضد النساء والأطفال المنبثق عن المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، والبيان الصادر عن اللجنة التوجيهية لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (انظر المرفق الثاني). ويشمل ذلك إصدار أوامر بشأن العنف الجنسي، بما في ذلك الاغتصاب، والزواج المبكر والقسري، من خلال سلسلتي القيادة والمنظمات السياسية لكل منهما، والتحقيق في الحالات المدعى أنها تنطوي على عنف جنسي ومحاسبة الجناة.

وقد عيّنت حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن الوطني وتعزيز المساواة بين الجنسين جهة اتصال لتنسيق العمل مع الأمم المتحدة لوضع خطة

استراتيجية بشأن الالتزامات المشار إليها أعلاه وتنفيذها. وسيدعو الوزير إلى تشكيل لجنة تضم ممثلين عن جميع الوزارات الحكومية والوكالات ذات الصلة تسند إليها مهمة تنسيق العمل من أجل التصدي لهذه المسألة.

وستقوم حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى مع شركائها برصد الموارد اللازمة لتنفيذ الأولويات المذكورة أعلاه، ودعوة الجهات المانحة إلى تقديم دعم إضافي عند الاقتضاء.

وستواصل الأمم المتحدة تقديم الدعم إلى حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى من خلال مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، وفريق الأمم المتحدة القطري، ومكتب المثلة الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، ومبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، والفريق العامل لمجموعة الحماية (مجال المسؤولية عن العنف القائم على نوع الجنس). وسيقوم كذلك فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع، بناء على دعوة من الحكومة، بتقديم الدعم لتنفيذ إطار للتعاون وفقا للأولويات الواردة في هذا البيان.

## المرفق الثاني

## بيان اللجنة التوجيهية لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج لجمهورية أفريقيا الوسطى (بانغي، ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)

[الأصل: بالإنكليزية والفرنسية]

اجتمعت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع مع اللجنة التوجيهية لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج خلال الزيارة التي قامت بها إلى جمهورية أفريقيا الوسطى في الفترة من ٥ إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وكانت اللجنة التوجيهية قد تم إنشاؤها عملاً باتفاق ليرفيل للسلام الشامل لعام ٢٠٠٨، وهي تتكون من ممثلين عن حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى؛ وقادة الجماعات السياسية والعسكرية، وهي تحالف الوطنيين من أجل العدالة والسلام، والجبهة الوطنية لشعب أفريقيا الوسطى، وحركة محرري أفريقيا الوسطى لنصرة العدالة، واتحاد القوى الديمقراطية من أجل التجمع، واتحاد القوى الجمهورية؛ ومن مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والبنك الدولي، والاتحاد الأفريقي، والاتحاد الأوروبي، وحكومة فرنسا، وبعثة توطيد السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى.

وتندرج زيارة الممثلة الخاصة في إطار قرارات مجلس الأمن ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٩٦٠ (٢٠١٠)، التي تشدد على ضرورة وضع آليات فعالة توفر للمرأة والفتاة الحماية من العنف الجنسي في أي من عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج المشمولة بمساعدة تقدمها الأمم المتحدة.

وتلتزم الجماعات السياسية والعسكرية المسلحة الموقعة على اتفاق ليرفيل للسلام الشامل لعام ٢٠٠٨ بمنع أعمال العنف الجنسي وغيره من أشكال العنف القائم على نوع الجنس والتصدي لها. وبناء عليه، تشدد اللجنة التوجيهية على الأولويات التالية التي تتسق مع التزامات حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى على النحو المبين في بروتوكول منع وقمع العنف الجنسي ضد النساء والأطفال المنبثق عن المؤتمر الدولي لمنطقة البحيرات الكبرى، وفي البيان المشترك الصادر عن حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى والأمم المتحدة بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (انظر المرفق الأول):

(أ) التعرف على النساء والفتيات والأطفال من المرتبطين بالجماعات السياسية العسكرية الموقعة على اتفاق ليرفيل للسلام الشامل لعام ٢٠٠٨ واتفاق تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ لوقف إطلاق النار وتسريحهم مبكراً (عملاً في ذلك أيضاً بخطط العمل المتعلقة

بتجنيد واستخدام الأطفال المرتبطين بالقوات والجماعات المسلحة المشار إليها في قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥)؛

(ب) قيام الجماعات السياسية والعسكرية الموقّعة على اتفاق ليرفيل للسلام الشامل لعام ٢٠٠٨، بإصدار أوامر واضحة بشأن العنف الجنسي من خلال سلسلة القيادة والمنظمات السياسية لكل منها، وتقديم التزامات بالتحقيق في حالات العنف الجنسي المدعى وقوعها، وبخاصة حالات الاغتصاب، والزواج المبكر والقسري، ومساءلة مرتكبي تلك الانتهاكات؛

(ج) تعاون الجماعات السياسية والعسكرية مع الحكومة في جهودها لفرز كل من يتم إلحاقهم بأجهزة ومؤسسات الأمن الوطني لكي يستبعد منهم من المناصب القيادية والمسؤولية كل من ارتكب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، وبخاصة أعمال العنف الجنسي؛

(د) كفالة إمكانية إطلاع نساء المجتمع المدني والمجتمعات المحلية على سير تنفيذ عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والتأثير فيها، وذلك من خلال التشاور المنتظم معهن والتعاون مع وزير الشؤون الاجتماعية، والتضامن الوطني وتعزيز المساواة بين الجنسين. وسوف تعين كافة الجماعات السياسية والعسكرية الممثلة في اللجنة التوجيهية والمشمولة برعاية الأمم المتحدة لعملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج جهة اتصال لتنسيق شؤون نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج مع الوزير والممثلة الخاصة للأمين العام في جمهورية أفريقيا الوسطى بصفتها الرئيسين المشاركين للجنة التوجيهية، وذلك ليتسنى إعداد استراتيجية للتنفيذ وخطة تتصل بالالتزامات المشار إليها أعلاه.

والأعضاء الآخرون في اللجنة التوجيهية وأيضا المانحون مدعوون بقوة إلى أن يقدموا، عند الاقتضاء، ما يلزم من دعم وموارد لتنفيذ الالتزامات المبينة أعلاه.

وسوف تواصل الأمم المتحدة تقديم الدعم للجنة التوجيهية في تنفيذ الالتزامات المذكورة أعلاه من خلال مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، وفريق الأمم المتحدة القطري، ومكتب الممثلة الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، وفريق خبراء الأمم المتحدة المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي.